

الاستثمار

أولاً: التعريف :

هي لجنة لإدارة الاستثمار بالجمعية يتم تعيين لجنة للاستثمار ، و ذلك بقرار من الجمعية العمومية

ثانياً: الهدف الأساسي :

الهدف الأساسي من تشكيل لجنة الاستثمار التي تعمل تحت إشراف مجلس إدارة الجمعية هو : تقديم المساعدة للمجلس في وضع التوجهات الإستراتيجية ورصد الفرص الاستثمارية ودراسة مدى توافقها مع السياسات والإجراءات النظامية والإشراف والمتابعة لاستثمار الجمعية لضمان تحقيق الفائدة القصوى ورفع جدوى لأي مشروع وتنفيذ عمليات البيع والشراء للغير بكل يسر وسهولة.

ثالثاً: مهام اللجنة :

- 1- تحديد استراتيجيات وسياسات الاستثمار وتقييمها ومن ثم عرضها على مجلس الإدارة للاعتماد النهائي
- 2- ممارسة جميع المهام والعمليات الاستثمارية من بيع وشراء وتأجير للغير بعد اخذ موافقة المجلس وتفويضه.
- 3- مراقبة السوق وما يحصل فيه من ارتفاع وانخفاض وتوظيف ذلك لصالح استثمار الجمعية.
- 4- دراسة واعتماد الأفكار والفرص الاستثمارية والوسائل التي من شأنها إن تزيد من إيرادات الجمعية.
- 5- مراجعة العقود المبرمة مع المستأجرين الحاليين ومعالجة الثغرات الموجودة فيها والاستعانة في ذلك ببيوت الخبرة القانونية (جهات وإفراد) حفاظاً على حقوق الجمعية
- 6- إعادة تأجير العقارات التي انتهت عقودها بحسب أسعار السوق الحالية وذلك بالتجديد أو الإعلان عبر الوسائل المختلفة للحصول على أعلى قيمة عقود جديدة
- 7- استلام عروض المستثمرين المتقدمين للجمعية ودراستها واختيار الأفضل والأنسب منها .
- 8- الإشراف على الإعداد وتجهيز العقود الجديدة للمستثمرين الذين تتم الترسية عليهم مع الاستعانة في ذلك ببيوت الخبرة القانونية (جهات وأفراد)
- 9- متابعة تفعيل قرارات مجلس الإدارة فيما يخص الاستثمار وقرارات اللجنة واعتماد المحاضر ومتابعة التنفيذ

رابعاً: هيكل اللجنة :

١

- 1- تقوم الجمعية العمومية بتعيين أعضاء اللجنة ويشترط أن يكون رئيس اللجنة عضواً في مجلس الإدارة
- 2- تتكون اللجنة عن لا يقل من (3) أعضاء بما فيهم رئيس اللجنة
- 3- لرئيس لجنة الاستثمار إضافة المدير التنفيذي ويكون أميناً للجنة
- 4- يحق لمجلس الإدارة الاستغناء عن أي عضة من أعضاء لجنة الاستثمار إذا ثبت عدم فاعليته او تغيب عن ثلاث اجتماعات بدون عذر ويخطر بذلك كتابيا ويتم تعيين عضواً بديلاً عنه
- 5- تفقد اللجنة شرعيتها إذا استقال او انقطع اثنان من أعضائها المشكلين في وقت واحد وتعتبر منحلة وتقوم الجمعية العمومية بتعيين لجنة جديدة في أول اجتماع لها او بالتمرير.
- 6- في حالة عدم رغبة أحد أعضاء اللجنة في الاستمرار يقدم اعتذاره خطياً لرئيس اللجنة ثم تعرض على الجمعية العمومية.

خامساً: آليات عمل اللجنة :

- 1- تكون اجتماعات اللجنة العادية مرة واحدة كل ثلاثة أشهر
- 2- يتولى رئيس اللجنة او من ينيبه الدعوة لعقد اجتماع عادي او طارئ عن طريق الوسائل المتاحة والمثبتة للتواصل
- 3- يعقد اجتماع طارئ إذا دعا إليه اثنان من الأعضاء على الأقل من الأعضاء المرشحين من المجلس مع ضرورة إخبار رئيس مجلس الإدارة بذلك
- 4- على عضو اللجنة حضور الاجتماع شخصياً ولا يجوز التفويض ويكون تأكيد الحضور بنفس الوسيلة التي تلقى بها الدعوة .
- 5- النصاب القانوني لانعقاد اجتماع اللجنة اثنان من الأعضاء على إن يكون من بينهم الرئيس وأحد الأعضاء
- 6- تتخذ قرارات اللجنة بالتصويت المباشر ويكون بأغلبية الحضور وإذا تساوت الأصوات ترجح كفه صوت رئيس الاجتماع
- 7- يتولى المدير التنفيذي ترتيبات عقد اجتماعات اللجنة بتوجيه من رئيس اللجنة والاحتفاظ بمحاضر اجتماعاتها وإعداد التقارير الدورية عن أعمالها والرفع بها إلى مجلس الإدارة بعد اعتمادها من رئيس اللجنة
- 8- تقوم اللجنة بتقييم أدائها سنوياً والرفع إلى مجلس الإدارة بتقرير مفصل عن أعمالها وانجازاتها.

الرقم: ١٠٦
التاريخ: ٢٠٢٣/١٧/٢٤
المشروعات:



رؤية
VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الأهلية بمحافظة الخناكية
سجلت بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية (158)

جدول مناقشة

محضر الرابع لمجلس ادارة الجمعية بمحافظة الخناكية ٢٠٢٣ م

م	البيان
١	مناقشة سياسة- الاستثمار .
٢	مناقشة سياسة آلية الرقابة والاشراف على الجمعية وفروعها .
٣	مناقشة سياسة - قواعد- السلوك .
٤	مناقشة سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال .
٥	مناقشة سياسة تعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد .
٦	مناقشة سياسة التواصل مع المعنيين .
٧	مناقشة سياسة الصرف للبرامج والأنشطة والمصروفات الإدارية والعمومية .
٨	مناقشة سياسة - التعامل- مع - الشركاء - المنفذين- والاطراف- الثلاثة .
٩	مناقشة سياسة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة .
١٠	مناقشة سياسة التوظيف .
١١	مناقشة سياسة إدارة المتطوعين .
١٢	مناقشة سياسة- أمن- البريد- الإلكتروني .
١٣	مناقشة سياسة- الحماية - من- البرمجيات - الضارة .
١٤	مناقشة سياسة - الأمن - السيبراني - للموارد - البشرية .
١٥	مناقشة الضوابط - الأساسية - للأمن- السيبراني .
١٦	مناقشة نموذج قياس رضا أصحاب العلاقة .
١٧	مناقشة استمارة - تقييم - أعضاء - مجلس - الإدارة .
١٨	مناقشة منهجية- رأي- ذوي- المصلحة .
١٩	مناقشة النماذج - الإدارية - نسخة .
٢٠	مناقشة لائحة وإجراءات الموارد البشرية .
٢١	مناقشة لائحة وإجراءات التعاقد مع المشتريات .
٢٢	مناقشة لائحة وإجراءات تتبع النقد من المتبرع للمستفيد .
٢٣	مناقشة لائحة - السياسات - المالية .
٢٤	مناقشة لائحة دليل الإجراءات المالية .

صندوق البريد: 41 الرمز البريدي: 41961 هاتف: 048620266 فاكس تحويلة: 105 هاتف: 8621376 - 0534616167
محافظة الخناكية - طريق المدينة - القصيم أمام المستشفى العام
حساب التبرعات: SA2680000269608010045306 حساب الزكاة: SA0480000269608010070825
الحساب النسائي: SA1280000269608010082903 حساب الوقف: SA3980000269608010727176
حساب التبرعات - بنك الجزيرة: SA6660100010495008945001 البريد الإلكتروني: alber1434@hotmail.com





الرقم: ١٠٦
التاريخ: ٢٠٢٣/١٥/٣
المشروعات:

٢٥	مناقشة لائحة عمل لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية .
٢٦	مناقشة لائحة الجمعية العمومية .
٢٧	مناقشة لائحة اختصاص المشرف المالي .
٢٨	مناقشة لائحة ميثاق الاخلاق للعاملين .
٢٩	مناقشة لائحة الصلاحيات الإدارية والمالية .
٣٠	مناقشة لائحة - تنمية - الموارد - المالية .
٣١	مناقشة لائحة نظام الرقابة الداخلية .
٣٢	مناقشة لائحة عمل اللجنة التنفيذية .
٣٣	مناقشة لائحة تعيين المدير التنفيذي و صلاحيات المدير .
٣٤	مناقشة لائحة المساعدات .
٣٥	مناقشة لائحة مجلس الإدارة .
٣٦	مناقشة سياسة تعارض المصالح .
٣٧	مناقشة سياسة - الإبلاغ - عن - المخالفات - وحماية - مقدمي - البلاغات .
٣٨	مناقشة سياسة دليل مؤشرات و إجراءات عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب .
٣٩	مناقشة سياسة الية استرداد التبرع .
٤٠	مناقشة سياسة أمن المعلومات و الاتصالات و النشر الإلكتروني .
٤١	مناقشة سياسة-خصوصية-البيانات .
٤٢	مناقشة سياسة - الاحتفاظ - بالوثائق - وإتلافها .
٤٣	مناقشة سياسة جمع التبرعات .
٤٤	مناقشة سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر .
٤٥	مناقشة سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين .
٤٦	مناقشة سياسة - مصفوفة - الصلاحيات- بين - مجلس - الإدارة - والادارة - التنفيذية .
٤٧	مناقشة سياسة الاشتباه بعمليات غسيل الأموال .
٤٨	مناقشة سياسة العدل و المساواة .
	ما يستجد من اعمال

والله و لي التوفيق

المدير التنفيذي

سلطان جمعان الطريس

صندوق البريد: 41 الرمز البريدي: 41961 هاتف: 048620266 فاكس تحويلية: 105 هاتف: 8621376 - 0534616167

محافظه الحناكية - طريق المدينة - القصيم أمام المستشفى العام

حساب التبرعات : SA2680000269608010045306 حساب الزكاة: SA0480000269608010070825

الحساب النسائي: SA1280000269608010082903 حساب الوقف: SA3980000269608010727176

حساب التبرعات - بنك الجزيرة: SA6660100010495008945001 البريد الإلكتروني: alber1434@hotmail.com



الرقم: ١٠٦
التاريخ: ٣٠ / ٠٧ / ٢٠٢٣ م
المشروعات:



رؤية
VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الأهلية بمحافظة الحناكية
سجلت بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية (158)

محضر اجتماع مجلس الإدارة الرابع لعام ٢٠٢٣ م

تم بحمد الله وتوفيقه الاجتماع الرابع لأعضاء مجلس إدارة جمعية البر بمحافظة الحناكية، وذلك يوم الاحد ١٢ / ٠١ / ١٤٤٤ هـ الموافق ٣٠ / ٠٧ / ٢٠٢٣ م بحضور أعضاء المجلس في مقر الجمعية، وقد افتتح سعادة رئيس مجلس الجمعية الاجتماع بذكر الله والصلاة والسلام على رسول الله، ثم رحب بأعضاء المجلس، ودعا المولى سبحانه أن يديم على بلادنا نعمة الأمن والأمان وأن يحفظها من كل سوء ومكروه، ثم استعرض الأمين العام جدول الأعمال على النحو التالي:

- أولاً: اعتمد المجلس سياسة- الاستثمار .
- ثانياً: اعتمد المجلس سياسة آلية الرقابة والاشراف على الجمعية وفروعها .
- ثالثاً: اعتمد المجلس سياسة - قواعد- السلوك .
- رابعاً: اعتمد المجلس سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال .
- خامساً: اعتمد المجلس سياسة تعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد .
- سادساً: اعتمد المجلس سياسة التواصل مع المعنيين .
- سابعاً: اعتمد المجلس سياسة الصرف للبرامج والأنشطة والمصروفات الإدارية والعمومية .
- ثامناً: اعتمد المجلس سياسة - التعامل- مع - الشركاء - المنفذين- والاطراف- الثلاثة .
- تاسعاً: اعتمد المجلس سياسة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة .
- عاشراً: اعتمد المجلس سياسة التوظيف .
- حادي عشر: اعتمد المجلس سياسة إدارة المتطوعين .
- ثاني عشر: اعتمد المجلس سياسة- أمن- البريد- الإلكتروني .
- ثالث عشر: اعتمد المجلس سياسة- الحماية - من- البرمجيات - الضارة .
- رابع عشر: اعتمد المجلس سياسة - الأمن - السيبراني - للموارد - البشرية .
- خامس عشر: اعتمد المجلس الضوابط - الأساسية - للأمن- السيبراني .
- سادس عشر: اعتمد المجلس نموذج قياس رضا أصحاب العلاقة .
- سابع عشر: اعتمد المجلس استمارة - تقييم - أعضاء - مجلس - الإدارة .
- ثامن عشر: اعتمد المجلس منهجية- رأي- ذوي- المصلحة .
- تاسع عشر: اعتمد المجلس النماذج - الإدارية - نسخة .
- عشرون: اعتمد المجلس لائحة وإجراءات الموارد البشرية .
- واحد وعشرون: اعتمد المجلس لائحة وإجراءات التعاقد مع المشتريات .
- اثنان وعشرون: اعتمد المجلس لائحة وإجراءات تتبع النقد من المتبرع للمستفيد .
- ثلاثة وعشرون: اعتمد المجلس لائحة - السياسات - المالية .
- اربعة وعشرون: اعتمد المجلس لائحة دليل الإجراءات المالية .
- خمسة وعشرون: اعتمد المجلس لائحة عمل لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية .
- سنة وعشرون: اعتمد المجلس لائحة الجمعية العمومية .
- سبعة وعشرون: اعتمد المجلس لائحة اختصاص المشرف المالي .
- ثمانية وعشرون: اعتمد المجلس لائحة ميثاق الاخلاق للعاملين .
- تسعة وعشرون: اعتمد المجلس لائحة الصلاحيات الإدارية والمالية .
- ثلاثون: اعتمد المجلس لائحة - تنمية - الموارد - المالية .
- واحد وثلاثون: اعتمد المجلس لائحة نظام الرقابة الداخلية .
- اثنان وثلاثون: اعتمد المجلس لائحة عمل اللجنة التنفيذية .

صندوق البريد: 41 الرمز البريدي: 41961 هاتف: 048620266 فاكس تحويلة: 105 هاتف: 8621376 - 0534616167
محافظة الحناكية - طريق المدينة - القصيم أمام المستشفى العام
حساب التبرعات: SA2680000269608010045306 حساب الزكاة: SA0480000269608010070825
الحساب النسائي: SA1280000269608010082903 حساب الوقف: SA3980000269608010727176
حساب التبرعات - بنك الجزيرة: SA6660100010495008945001 البريد الإلكتروني: alber1434@hotmail.com



- ثلاث و ثلاثون : اعتمد المجلس لائحة تعيين المدير التنفيذي و صلاحيات المدير .
- اربعة و ثلاثون : اعتمد المجلس لائحة المساعدات .
- خمسة و ثلاثون : اعتمد المجلس لائحة مجلس الإدارة .
- سنة و ثلاثون : اعتمد المجلس سياسة تعارض المصالح .
- سبعة و ثلاثون : اعتمد المجلس سياسة - الإبلاغ - عن - المخالفات - وحماية - مقدمي - البلاغات .
- ثمانية و ثلاثون : اعتمد المجلس سياسة دليل مؤشرات و إجراءات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب .
- تسعة و ثلاثون : اعتمد المجلس سياسة الية استرداد التبرع .
- اربعون : اعتمد المجلس سياسة أمن المعلومات و الاتصالات و النشر الإلكتروني .
- واحد و اربعون : اعتمد المجلس سياسة-خصوصية-البيانات .
- اثنان و اربعون : اعتمد المجلس سياسة - الاحتفاظ - بالوثائق - وإتلافها .
- ثلاثة و اربعون : اعتمد المجلس سياسة جمع التبرعات .
- اربعة و اربعون : اعتمد المجلس سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر .
- خمسة و اربعون : اعتمد المجلس سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين .
- سنة و اربعون : اعتمد المجلس سياسة - مصفوفة - الصلاحيات- بين - مجلس - الادارة - والادارة - التنفيذية .
- سبعة و اربعون : اعتمد المجلس سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال .
- ثمانية و اربعون : اعتمد المجلس سياسة العدل و المساواة .
- و في ختام الاجتماع قدم رئيس المجلس شكره للأعضاء على حضور الجلسة و التفاعل الفعال و الجديدة في المواضيع التي طرحت , وتم إغلاق المحضر في ساعته و في تاريخه .

الرقم: ١٠٦
التاريخ: ٣٠/٧/٢٠٢٣ م
المشروعات:



رؤية VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

المملكة العربية السعودية
جمعية البر الأهلية بمحافظة الحناكية
سجلت بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية (158)

محضر اعتماد اللوائح و السياسات و الأنظمة

م	أسم العضو	الصفة	التوقيع
١-	سعود محمد الحربي	رئيس مجلس الإدارة	
٢-	محمد عموش الصاعدي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣-	حمد عوض المخلفي	أمين الصندوق	
٤-	محمد مدوخ العمري	عضو	
٥-	ناصر عوض العمري	عضو	
٦-	حمد محمد الحربي	عضو	
٧-	عوض حضيرم الحربي	عضو	
٨-	حنان فاهد المطيري	عضو	
٩-	جوزا مزن الجابري	عضو	

صندوق البريد: 41 الرمز البريدي: 41961 هاتف: 048620266 فاكس تحويلية: 105 هاتف: 8621376 - 0534616167
محافظة الحناكية - طريق المدينة - القصيم أمام المستشفى العام
حساب التبرعات: SA2680000269608010045306 حساب الزكاة: SA0480000269608010070825
الحساب النسائي: SA1280000269608010082903 حساب الوقف: SA3980000269608010727176
صندوق البريد الإلكتروني: alber1434@hotmail.com
حساب التبرعات - بنك الجزيرة: SA6660100010495008945001

